

تحرك عاجل

يواجه أفراد أحد تجمعات الشيعة خطر طردهم من المكان الذي يؤويهم

يواجه أفراد أحد تجمعات الشيعة خطر ترحيلهم قسراً مجدداً من المأوى المؤقت الذي يقيمون فيه، وذلك بعد أن سبق وأن جرى إجبارهم على ترك منازلهم في جاوة الشرقية في أغسطس من عام 2012. ولقد مضى أسبوعان الآن على حرمانهم من الحصول على ماء الشرب النظيف والمواد الغذائية.

وبحسب ما أفادت به المصادر المحلية، وافق رئيس مقاطعة سامبانغ على مطالب الجماعات المناوئة للشيعة، والتي أصرت على إجلاء الشيعة من المجمع الرياضي الذي كان يؤويهم مؤقتاً، وإبعادهم عن جزيرة مادورا في جاوة الشرقية. وجاء القرار بعد قيام مئات الأشخاص بالاحتجاج أمام مبنى مجلس نواب سامبانغ بتاريخ 7 مايو الجاري. ولقد رفض شيعة المنطقة العروض التي قدمتها السلطات المحلية بترحيلهم إلى مكان آخر، وأكدوا أنهم يؤثرون العودة بأمان إلى منازلهم ومعايشهم.

وتمنع السلطات ما لا يقل عن 168 من أتباع المذهب الشيعي، بينهم 51 طفلاً، من العودة إلى قريتهم بعد مضي ثمانية أشهر على تعرضهم للاعتداء الذي أجبرهم على النزوح عن منازلهم. ولا زالوا منذ ذلك الحين يقيمون في مأوى مؤقت دون الحصول على ما يكفي من وسائل الراحة الضرورية، ولا سيما المرافق الطبية. وفي الأول من مايو 2013، أوقفت السلطات المحلية وصول إمدادات المياه والغذاء إلى مجموعة النازحين الشيعة.

ويذكر أن أفراد هذا التجمع الشيعي قد أُجبروا على النزوح عن ديارهم في قرية كارانغ غايام بمقاطعة سامبانغ الواقعة في جزيرة مادورا؛ إذ قام حشد من المناوئين للشيعة قوامه حوالي 500 شخص بمهاجمة القرية بالأسلحة البيضاء في أغسطس 2012، واستخدموا المناجل والحجارة أيضاً، مما تسبب بمقتل شخص وجرح العشرات. كما قام الحشد الغاضب بإضرام النار في 35 من منازل الأقلية الشيعية. وحُكِّم على خمسة أشخاص بالسجن ما بين ثمانية أشهر وأربع سنوات على خلفية الاعتداء. فيما بُرأت ساحة شخص سادس من التهم المسندة إليه.

يُرجى كتابة مناشداتكم فوراً بالإنكليزية أو بلغتكم الخاصة، على أن تتضمن ما يلي:

- دعوة السلطات إلى التوقف فوراً عن التهديد بإخلاء تجمع الشيعة قسراً من المجمع الرياضي الذي يؤويهم في سامبانغ بجاوة الشرقية؛
- وحث تلك السلطات على ضمان حصول مجموعة الشيعة تلك على الخدمات الضرورية بشكل فوري، بما في ذلك خدمات توفير ماء الشرب النظيف والطعام والرعاية الصحية؛
- ومناشدتها ضمان عودة أفراد تجمع الشيعة ذاك إلى منازلهم بشكل آمن وطوعي يراعي الكرامة، وحسب رغباتهم، وتوفير المساعدة لهم من أجل إعادة بناء منازلهم التي تضررت أو دُمِّرت جراء الهجوم عليها؛
- ودعوتها إلى الحرص على سرعة مقاضاة جميع الضالعين في الاعتداء على تجمع الشيعة، وذلك في إطار من الإجراءات التي تراعي المعايير الدولية في مجال المحاكمات العادلة، ودون اللجوء إلى فرض عقوبة الإعدام، بالإضافة إلى تعويض الضحايا.

يُرجى إرسال المناشدات قبل 25 يونيو/ حزيران 2013 إلى:

رئيس اللجنة البرلمانية حول القانون	ونسخ إلى:	حاكم جاوة الشرقية
والأمن وحقوق الإنسان	مدير عام حقوق الإنسان	سويكارو
غيدي باسيك سوارديكا	هاركريستوتي هاركريسنوو	Jl. Pahlawan No. 110
مجلس نواب الشعب	وزارة القانون وحقوق الإنسان	Surabaya, East Java
Kompleks Gedung DPR	Jl. H.R. Rasuna Said Kav No. 4-5	Indonesia

Kuningan, Jakarta Selatan 12950,
Indonesia
فاكس رقم: +62 21 525 3095

Jl. Gatot Subroto , Senayan,
Jakarta, 10270, Indonesia
البريد الإلكتروني:
set_komisi3@dpr.go.id
فاكس رقم: +62 21 571 5566
المخاطبة: سعادة غيدي سوارديكا

فاكس رقم: + 62 31 355 7138
البريد الإلكتروني:
kominfo@jatimprov.go.id
المخاطبة: سيادة الحاكم

كما يرجى إرسال نسخ من المناشآت إلى الممثلين الدبلوماسيين الإندونيسيين المعتمدين في بلدكم. ويرجى إدخال
العناوين الدبلوماسية المحلية أدناه:

الاسم العنوان 1 العنوان 2 العنوان 3 رقم الفاكس عنوان البريد الإلكتروني المخاطبة.

أما إذا كنتم سترسلونها بعد التاريخ المذكور آنفاً، فيرجى التنسيق مع مكتب فرعكم قبل إرسالها. هذا هو التحديث الثاني
للتحرك العاجل رقم 12/336. ولمزيد من المعلومات، يُرجى زيارة الرابط الإلكتروني التالي:

<http://www.amnesty.org/en/library/asset/ASA21/002/2013/en>

تحرك عاجل

يواجه أفراد أحد تجمعات الشيعة خطر طردهم من المكان الذي يؤويهم

معلومات إضافية

في مايو 2012 وأثناء جلسة الاستعراض الدوري الشامل في مجلس حقوق الإنسان، عاودت الحكومة الإندونيسية التأكيد
على تعهدها بضمان حماية حرية المعتقد والتصدي لحالات عدم التسامح الديني. ومع ذلك، فلا زالت الأقليات الدينية
في إندونيسيا من قبيل الشيعة والأحمدية والمسيحيين يتعرضون للمضايقة والترهيب والاعتداء. ونادراً ما يُعاقب
مرتكبو أعمال العنف بحق الأقليات الدينية، وحملت الاعتداءات أفراد تلك الأقليات على النزوح عن منازلهم.

ولقد سبق وأن تعرض شيعة جزيرة مادورا للترهيب والاعتداء من قبل. ففي 29 ديسمبر 2011 أضرمت الجموع
الغاضبة النار بأحد دور العبادة، ومدرسة داخلية، ومجموعة من المنازل المجاورة. ولم تتخذ الشرطة التدابير الكافية من
أجل توفير الحماية أفراد المجتمع المحلي من الشيعة، وعوضاً عن التدخل من أجل وقف الاعتداء، قام بعض أفراد
الشرطة بتسجيل وقائع الهجوم عبر كاميرات التصوير الموجودة في هواتفهم النقالة. ولم يتم توجيه الاتهام في نهاية
المطاف سوى إلى شخص واحد، وحُكم عليه بالسجن ثلاثة شهور على إثر الاعتداء.

وفي يوليو 2012، حُكم على أحد الرموز الدينية لشيعة جاوة الشرقية، ويُدعى تاج المُلِك، بالسجن سنتان بتهمة الكفر،
وذلك بعد أن أسندت محكمة مقاطعة سامبانغ تلك التهمة إليه بموجب المادة 156 (أ) من قانون العقوبات الإندونيسي.
وجاء اعتقاله في أعقاب تقارير تحدثت في الأول من يناير 2012 عن فتوى دينية صادرة عن مجلس علماء إندونيسيا
تتعلق بما وُصف على أنه "بالفكر المنحرف" لتاج الملك. ولقد شددت المحكمة العليا بجاوة الشرقية الحكم الصادر
بحقه بحيث أصبح السجن سبع سنوات، وذلك بعد البت في طلب الاستئناف في سبتمبر 2012. وتعتبر منظمة العفو
الدولية أن تاج الملك هو أحد سجناء الرأي.

ويكفل الدستور الإندونيسي الحق في حرية اختيار الدين. وتنص المادة 18 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية
والسياسية التي وقعت إندونيسيا عليه بصفتها إحدى الدول الأطراف فيه على أن: "يتضمن هذا الحق حرية اختيار أو

اعتناق الدين أو المعتقد؛ كما تنص المادة على عدم جواز "إكراه أي شخص بشكل يخل بحريته بأن يدين بدين ما أو بحريته باعتناق دين أو معتقد من اختياره".

وبوصفها إحدى الدول الأطراف في العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، فثمة التزام قانوني يقتضي من حكومة إندونيسيا العمل على ضمان حق الجميع في التمتع بمعايير ملائمة من العيش بما في ذلك السكن الملائم (المادة 11.1)، والحق في التمتع بأعلى مستوى ممكن من الصحة البدنية والعقلية (المادة 12).

الأسماء: 168 شخصاً من أفراد الأقلية الشيعية (ذكور وإناث)

معلومات إضافية حول التحرك العاجل رقم 12/336، رقم الوثيقة: ASA 21/014/2013، والصادرة بتاريخ 14 مايو 2013.